

## للتواصل

الإيمان صفحة اسبوعية تصدر كل يوم جمعة

- لمقرحاتكم وآرائكم يرجى التواصل معنا عبر الايميل: Lailaelshef1@hotmail.com
- يرجى مراعاة عدم إلقاء الجريدة في سلة المهملات لما تحتويه من آيات قرآنية.
- من إعداد: **لبلي الشافعي**

## تعمد العطاس

ما حكم من يتعمد العطاس طلبا للدعاء، وهل يجوز للإنسان تسميته؟

● الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد، لا ينبغي للمسلم أن يتعمد العطاس، بل قد يعد من خوارم المروءة لأنه إصدار صوت نشار دون سبب يعلبه على إصداره، وادعاء شيء لم يحصل في الواقع، وطرق تحصيل الأجر والثواب كثيرة جدا يطلبها المسلم في غير هذا الفعل.

وأما تسميته، فالظاهر جواز ذلك، حتى وإن علم الإنسان بأن العاطس قد تعمد العطاس، لما ورد عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كان اليهود يتعاطسون (يعني) يقتلون العطاس من عندهم عند النبي صلى الله عليه وسلم يبرجون أن يقول لهم يرحمكم الله فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم. فالنبي صلى الله عليه وسلم لحسن خلقه مع اليهود أجابهم إلى ذلك وهو يعلم تعمدهم للعطاس، وإنما مأمورون أن تأخذ الناس على ظواهرهم والله يتولى سرائرهم، والله أعلم.



د. ناظم السبياح

## تسوية الصوف في صلاة الجنائز

ما حكم تسوية الصوف في صلاة الجنائز، وتسويتها، والاتصال بين الصوف، وهل للصف الأول أفضلية؟

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وإحسانه وبعد: فالعلم أن كل ما يتعلق بأحكام الصوف في الصلاة العادية في الجماعة ينطبق على الصوف في صلاة الجنائز من تسوية الصوف وتتابع الاتصاف بينها لمعوم الأدلة التي تأمر بتسوية الصوف كحديث (سوا صوفكم، فإن تسوية الصوف من تمام الصلاة) وحديث (لا صلاة لفرد خلف الصف) فيتأكد على المصلين تسوية صفوفهم في صلاة الجنائز، ويجب تتابع الصوف واتصالها ولا يقف الرجل وحده في الصف إلا إذا لم يجد فرجة في الصف فله أن يقف ويصلي على أرجح القولين لقوله تعالى: (فاتقوا الله ما استطعتم).

وينبذ أن يحصر المسلم على الصف الأول لأفضليته على غيره لمعوم قوله صلى الله عليه وسلم (خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها...) وهو مذهب الجمهور وخالف في ذلك بعض أصحاب أبي حنيفة فقالوا يخرج من هذا العموم صلاة الجنائز فيكون الأفضل للرجل أن يصلي في الصفوف الأخيرة في صلاة الجنائز، والصحيح عدم خروجه من هذا الأصل العام إلا بدليل، ولو كان مستثنى عن أصله لبيته النبي صلى الله عليه وسلم ولعمله الصحابة ونقلوه لينا، فالأصل أن يحمل العام على عمومته حتى يرد ما يخصه، والله أعلم.

## جنازة المرأة

ما الشيء المشروع في تطيب جنازة المرأة بعد التمسيل؟

● يجوز تطيب جنازة المرأة بأي طيب كجنازة الرجل، لحديث أم عطية، قالت: دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته أم كلثوم فقال: «اغسلنها ثلاثا، أو خمسا، أو أكثر من ذلك، إن رأيتهن ذلك، بماء وسدر، واجعلن في الأخرة كافورا، أو شيئا من كافور، فإذا فرغتن فاذنني...» رواه ابن ماجه بسند صحيح.

قال ابن حجر: (قيل الحكمة في الكافور مع كونه يطيب رائحة الموضع لأجل ما يحضر من الملائكة وغيرهم أن فيه تجفيفا وتبريدا وقوة نفوذ وخاصة في تصليب بدن الميت وطرد الهوام عنه وردع ما يتحلل من الفضلات ومنع إسراع الفساد إليه وهو أقوى الأرايبح الطبية في ذلك وهذا هو السر في جعله في الأخيرة إذ لو كان في الأولى مثلا لأذهب الماء...) فتح الباري (129/3).

وقال النووي رحمه الله في جنازة المعتدة: (الصحيح أنه لا يحرم تطيبها، لأنه حرم عليها الطيب في العدة حتى لا يدعو إلى نكاحها، وقد زال هذا ألغى الموت) (المجموع 164/5-165) ولعموم قول صلى الله عليه وسلم: (إذا أجمرت الميت، فأجمروه ثلاثا) رواه أحمد بسند صحيح.

وليس هناك نص يستثنى جنازة المرأة من التجمير فيبقى على العموم، ولأن جنازة المرأة ليست محل شهوة حتى يمنع عنها الطيب كما لو كانت حية فانفتحت بذلك علة التحريم، ولأن مقصود الطيب هو ستر ما قد يخرج من الميت من روائح كريهة وهذا يستوي فيه الرجل والمرأة.

ويوضع الطيب على مواضع السجود لشرافها، وعلى الأماكن التي تجتمع فيها الأوساخ كباطن الركبتين، ولو طيب الميت كله فلا بأس، لفعل الصحابة رضي الله عنهم، والله أعلم.

## الإجهاض غير المسبب جريمة النشمي: الإجهاض محرم سواء كان الحمل شرعياً أو من سفاح



د. محمد الحمود النجدي



د. بسام الشطي



د. عجيل النشمي

عشرة المنعقدة بمكة المكرمة عام 1990 التي حضرها الفقهاء والأطباء المختصون قرر بالإختيرية أنه إذا كان الحمل قد بلغ 120 يوما فلا يجوز إسقاطه ولو كان التشخيص الطبي يفيد بأنه مشوه الخلقة، إلا إذا ثبت بتقرير لجنة طبية من الأطباء الثقات المختصين أن بقاء الحمل فيه خطر مؤكد على حياة الأم، فعندئذ يجوز إسقاطه سواء كان مشوها ام لا. دفعا لأعظم الضررين وينهي د. الشطي كلامه بقوله: قبل مرور 120 يوما على الحمل، إذا ثبت من الأطباء المختصين الثقات وبناء على الفحوص المختبرية بالأجهزة والوسائل المتوفرة أن الجنين مشوه تشويها خطرا غير قابل للعلاج وإنه إذا بقي وولد في موعده ستكون حياته سيئة، وإلا ما عليه وعلى أهله، فعندئذ يجوز إسقاطه بناء على طلب الوالدين، ولهذا لا بد من تواصي الأطباء والوالدين بشقوى الله عز وجل والتثبت في هذا الأمر وإدراك أن هذا الضعيف سيتعلق بهما يوم القيامة مطالبا بحقه الذي افتات عليه فيه أبواه.

والعبرة، فيبينما هي في الطريق ولعمر، فبينما هي في الطريق إذ فرغت فضرها الطلق فالتقت ولدا فصاح صاحتين ثم مات، فاستشار عمر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فأشار بعضهم أن ليس عليك شيء، إنما أنت وال ومؤدب، وصمت علي صلى الله عليه وسلم، فاقبل عليه عمر فقال: ما تقول يا أبا الحسن؟ قال: إن كانوا قالوا برأيهم فقد أخطأ رأيهم، وإن كانوا قالوا في هواك فلم ينصحوا لك، إن دينه عليك لأنك أفرغتها فالتقت، فقال عمر: أقسمت عليك ألا تبرح حتى تقسمها على قومك.. يعني الدية التي سيدفعها عمر. وعن عقوبة الإجهاض قال د. الشطي: إذا مات الجنين بسبب العناية على أمه عمدا أو خطأ ولم تمت أمه، وجب فيه غرة سواء انفصل عن أمه وخرج ميتا أم مات في بطنها وسواء أكان ذكرا أو أنثى، فإما إذا خرج حيا ثم مات ففيه الدية كاملة، فإن كان ذكرا وجب فيه بعير، وإن كانت أنثى كانت الدية خمسين، واشترط الشافعي في حالة ما إذا مات في بطن أمه أن يعلم بانسه قد تخلق وجرى فيه الروح، وإما مالك فإنه لم يشترط هذا الشرط، وقال: كل علقة مما يعلم أنه ولد ففيه الغرة، يرجح رأي الشافعي بأن الأصل براءة الزمة وعدم وجوب الغرة، فإذا لم يعلم تخلقه فإنه لا يجب شيء.

## حالات الجواز

ومن الحالات التي يجوز فيها إجهاض الجنين يؤكد د. الشطي أنه يمكن معرفة الحكم من خلال قرارات المجامع الفقهية بشأن إسقاط الجنين المشوه خلقيا، حيث إن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي، بראطة العالم الإسلامي في دورته الثانية وعين دور الوسائل الطبية في حسم القضية، قال د. الشطي: نستطيع أن نقول بعد تقدم الوسائل الطبية أن الذي يجب العمل به هو مسؤولية الجناني إذا تبين بصفة قاطعة أن الانفصال ناشئ عن فعل الجناني سواء انفصل الجنين في حياة أمه أو بعد وفاتها وسواء انفصل كله أو بعضه وهذا الرأي يتفق مع كل المذاهب لأن الذين يمتنعون المسؤولية يمتنعونها للشك وعدم اليقين فإذا زال الشك بالوسائل الطبية الحديثة وجبت المسؤولية.

## الأصل الحرمة والمنع

ويضيف الداعية د. محمد الحمود النجدي أن الأصل في الإجهاض الحرمة والمنع وإذا كان الجنين قد تجاوز الـ 120 يوما فلا يجوز بالاتفاق لنفخ الروح فيه، إلا إذا كانت حياة الأم في خطر شديد جراء الحمل أو الولادة، أما إذا كان قبل الـ 4 أشهر فيجوز بشرط أن يكون التشوه شديدا بحيث لا يمكن علاجه، وأن يكون ذلك بقرار لجنة من الأطباء المختصين. أما إذا كان الحمل من حالة الاغتصاب فإذا كان الجنين لم يبلغ الـ 4 أشهر فإنه يجوز إسقاطه، نظرا لما يترتب على المرأة المغتصبة من آثار نفسية وأضرار على أسرتها وأهلها، أما إن كان قد تجاوز ذلك، فلا يجوز إسقاطه لنفخ الروح فيه.

امرأة فقالت: يا ويلها ما لها ولعمر، فبينما هي في الطريق إذ فرغت فضرها الطلق فالتقت ولدا فصاح صاحتين ثم مات، فاستشار عمر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فأشار بعضهم أن ليس عليك شيء، إنما أنت وال ومؤدب، وصمت علي صلى الله عليه وسلم، فاقبل عليه عمر فقال: ما تقول يا أبا الحسن؟ قال: إن كانوا قالوا برأيهم فقد أخطأ رأيهم، وإن كانوا قالوا في هواك فلم ينصحوا لك، إن دينه عليك لأنك أفرغتها فالتقت، فقال عمر: أقسمت عليك ألا تبرح حتى تقسمها على قومك.. يعني الدية التي سيدفعها عمر. وعن عقوبة الإجهاض قال د. الشطي: إذا مات الجنين بسبب العناية على أمه عمدا أو خطأ ولم تمت أمه، وجب فيه غرة سواء انفصل عن أمه وخرج ميتا أم مات في بطنها وسواء أكان ذكرا أو أنثى، فإما إذا خرج حيا ثم مات ففيه الدية كاملة، فإن كان ذكرا وجب فيه بعير، وإن كانت أنثى كانت الدية خمسين، واشترط الشافعي في حالة ما إذا مات في بطن أمه أن يعلم بانسه قد تخلق وجرى فيه الروح، وإما مالك فإنه لم يشترط هذا الشرط، وقال: كل علقة مما يعلم أنه ولد ففيه الغرة، يرجح رأي الشافعي بأن الأصل براءة الزمة وعدم وجوب الغرة، فإذا لم يعلم تخلقه فإنه لا يجب شيء.

## حالات الجواز

ومن الحالات التي يجوز فيها إجهاض الجنين يؤكد د. الشطي أنه يمكن معرفة الحكم من خلال قرارات المجامع الفقهية بشأن إسقاط الجنين المشوه خلقيا، حيث إن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي، بראطة العالم الإسلامي في دورته الثانية وعين دور الوسائل الطبية الحديثة وجبت المسؤولية.

## أباطيل الاعتقاد

يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد، رواه أصحاب السنن وغيرهم، وصححه العلامة الألباني في آداب الزفاف (105، 121) والنصوص في هذا الباب كثيرة في التحذير من السحر وبيان أنه شرك بالله، والمحققون من أهل العلم يرون أن تعلم السحر أو العلم به كفر بالله تعالى لا خلاف عندهم في ذلك، والمؤسف جدا انتشار السحر في المجتمعات الإسلامية هذه الأيام انتشارا واسعاً كل ذلك بسبب بعدهم عن دينهم، وهذا تنبيه لكل نبيه قلت: ومن الكتب النافعة في هذا الباب.

1 - رسالة في حكم السحر والكهانة - للعلامة الشيخ عبدالعزیز بن باز.

2 - الصارم البتار في التصدي للسحرة الأشرار - وحيد عبدالسلام بالي.

3 - المأثور في علاج المربوط والمعيون والمسحور - مشهور حسن.

## الشطي: لو بقاء الحمل فيه خطر فيجوز إسقاطه

## مؤكد على حياة الأم

## فيجوز إسقاطه

## النجدي: إذا كان الجنين قد تجاوز المائة وعشرين يوما فلا يجوز بالاتفاق لنفخ الروح فيه

## الشطي: لو بقاء الحمل فيه خطر فيجوز إسقاطه

## مؤكد على حياة الأم

## فيجوز إسقاطه

## النجدي: إذا كان الجنين قد تجاوز المائة وعشرين يوما فلا يجوز بالاتفاق لنفخ الروح فيه

## الشطي: لو بقاء الحمل فيه خطر فيجوز إسقاطه

## مؤكد على حياة الأم

## فيجوز إسقاطه

## النجدي: إذا كان الجنين قد تجاوز المائة وعشرين يوما فلا يجوز بالاتفاق لنفخ الروح فيه

## الشطي: لو بقاء الحمل فيه خطر فيجوز إسقاطه

## مؤكد على حياة الأم

## فيجوز إسقاطه

## النجدي: إذا كان الجنين قد تجاوز المائة وعشرين يوما فلا يجوز بالاتفاق لنفخ الروح فيه

## الشطي: لو بقاء الحمل فيه خطر فيجوز إسقاطه

## مؤكد على حياة الأم

## فيجوز إسقاطه

## النجدي: إذا كان الجنين قد تجاوز المائة وعشرين يوما فلا يجوز بالاتفاق لنفخ الروح فيه

## الشطي: لو بقاء الحمل فيه خطر فيجوز إسقاطه

## مؤكد على حياة الأم

## فيجوز إسقاطه

## النجدي: إذا كان الجنين قد تجاوز المائة وعشرين يوما فلا يجوز بالاتفاق لنفخ الروح فيه

## الشطي: لو بقاء الحمل فيه خطر فيجوز إسقاطه

## مؤكد على حياة الأم

## فيجوز إسقاطه

## النجدي: إذا كان الجنين قد تجاوز المائة وعشرين يوما فلا يجوز بالاتفاق لنفخ الروح فيه

## الشطي: لو بقاء الحمل فيه خطر فيجوز إسقاطه

## مؤكد على حياة الأم

## فيجوز إسقاطه

## النجدي: إذا كان الجنين قد تجاوز المائة وعشرين يوما فلا يجوز بالاتفاق لنفخ الروح فيه

## الشطي: لو بقاء الحمل فيه خطر فيجوز إسقاطه

## مؤكد على حياة الأم

## فيجوز إسقاطه

## النجدي: إذا كان الجنين قد تجاوز المائة وعشرين يوما فلا يجوز بالاتفاق لنفخ الروح فيه

## الشطي: لو بقاء الحمل فيه خطر فيجوز إسقاطه

## مؤكد على حياة الأم

## فيجوز إسقاطه

## حديث قدسي

قال رسول صلى الله عليه وسلم: «قال الله تعالى من شغله القرآن ونكرني عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين» (أخرجه الترمذي).

## من حياة الصالحين

## القارب العجيب

تحدى أحد الملحدين - الذين لا يؤمنون بالله - علماء المسلمين في أحد البلاد، فاختاروا أذكاهم ليرد عليه، وحددوا لذلك موعدا. وفي الموعد المحدد ترقب الجميع وصول العالم، لكنه تأخر. فقال الملحد للحاضرين: لقد هرب عالمك وخاف، لأنه علم أنني سأنتصر عليه، وأثبت لكم أن الكون ليس له

إله! وأثناء كلامه حضر العالم المسلم واعتذر عن تأخره، ثم قال: وأنا في الطريق إلى هنا، لم أجد قاربا أعبّر به النهر، وانتظرت على الشاطئ، وفجأة ظهرت في النهر الواح الخشب، وتجمعت مع بعضها بسرعة ونظام حتى أصبحت قاربا. ثم اقترب القارب مني، فركبته وحثت إليكم. فقال الملحد: إن هذا الرجل مجنون، فكيف يتجمع الخشب ويصبح قاربا دون أن يصنعه أحد، وكيف يتحرك بدون وجود من يحركه؟ فتبسم العالم، وقال: فماذا تقول عن نفسك وأنت تقول: إن هذا الكون العظيم الكبير بلا إله؟

## قصة الدرهم الواحد

يحكي أن امرأة جاءت إلى أحد الفقهاء، فقالت له: لقد مات أخي، وترك ستمائة درهم، ولما قسموا المال لم يعطوني إلا درهما واحدا. فكر الفقيه لحظات، ثم قال لها: ربما كان لأخيك زوجة وأم وابنتان وأثنا عشر أخا. فتعجبت المرأة، وقالت: نعم، هو كذلك. فقال: إن هذا الدرهم حقل، وهم لم يظلموك: فلزوجته ثمن ما ترك، وهو يساوي (75 درهما)، ولابنتيه الثلثين، وهو يساوي (400 درهم)، ولأمة سدس المبلغ، وهو يساوي (100 درهم)، ويتبقى (25 درهما) توزع على إخوته الاثني عشر وعلى أخته، ويأخذ الرجل ضعف ما تأخذ المرأة، فلكل أخ درهما، ويتبقى للأخت التي هي أنت- درهم واحد.

## المال الضائع

يروى أن رجلا جاء إلى الإمام أبي حنيفة ذات ليلة، وقال له: يا إمام منذ مدة طويلة دفنت مالا في مكان ما، ولكنني نسيت هذا المكان، فهل تساعدني في حل هذه المشكلة؟ فقال له الإمام: ليس هذا من عمل الفقيه، حتى أجد لك حلا. ثم فكر لحظة وقال له: اذهب، فاصل صدى يطلع الصبح، فإنك ستذكر مكان المال إن شاء الله تعالى. فذهب الرجل، وأخذ يصلي وفجأة وبعد وقت قصير، وأثناء الصلاة، تذكر المكان الذي دفن المال فيه، فأسرع وذهب إليه وأحضره. وفي الصباح جاء الرجل إلى الإمام أبي حنيفة، وأخبره بأنه عثر على المال، وشكره، ثم سأله: كيف عرفت أنني سأذكر مكان المال؟ فقال الإمام: لأنني علمت أن الشيطان لن يتركك تصلي، وسيشغلك بتذكر المال عن صلاتك.

## قصة المرأة الحكيمة

صعد عمر رضي الله عنه يوما المنبر، وخطب في الناس، فطلب منهم ألا يغالوا في مهور النساء، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لم يزيدوا في مهور النساء عن أربعمئة درهم، لذلك أمرهم ألا يزيدوا في صدق المرأة على أربعمئة درهم. فلما نزل أمير المؤمنين من على المنبر، قالت له امرأة من قريش: يا أمير المؤمنين، نهيت الناس أن يزيدوا النساء في صدقاتهن على أربعمئة درهم؟ قال: نعم.

فألت: أما سمعت قول الله تعالى: (واتيتم إحداهن قنطارا) (القنطار: المال الكثير). فقال: اللهم غفرانك، كل الناس أفقه من عمر. ثم رجع فصعد المنبر، وقال: يا أيها الناس، إنني كنت نهيتكم أن تزيدوا في مهور النساء، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب فليفعل.

## قصة الخليفة الحكيم

كان عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه معروفا بالحكمة والرفق، وفي يوم من الأيام، دخل عليه أحد أبنائه، وقال له: يا أبت لماذا تتساهل في بعض الأمور؟ فوالله لو أنني مكانك ما خشيت في الحق أحدا. فقال الخليفة لابنه: لا تعجل يا بني، فإن الله ذم الخمر في القرآن مرتين، وحرّمها في المرة الثالثة، وأنا أخاف أن أحمل الناس على الحق جملة فيدفعوه (أي أخاف أن أجبرهم عليه مرة واحدة فيرفضوه) فتكون فتنة. فانصرف الابن راضيا بعد أن اطمان لحسن سياسة أبيه، وعلم أن رفق أبيه ليس عن ضعف، ولكنه نتيجة حسن فهمه لدينه.